

## شرح كتاب "من سير علماء السلف عند الفتن" (8) الشرح الأول -

### الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه وصلنا الى صفحة تسعين من الكتاب لا زال الكلام في السماء الخامسة من سمات السلف عند الفتن وهي الموازنة بين المصالح والمفاسد - 00:00:00

ووقفنا عند كلام شيخ الاسلام في قضية اه مراعاة المصالح والمفاسد والموازنة بينهما. بسم الله باسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:00:28

قال المصنف غفر الله له ولشيخنا وللساعدين. قال شيخ الاسلام اثناء كلامه على بعض المستحبات ومنها مسألة بسملة والجهر بها. ويستحب للرجل ان يقصد الى تأليف القلوب بترك هذه المستحبات. لأن المسألة هذه مسألة - 00:00:50

هل يجهر الامام في في الجهرية هل يجهر بقراءة الفاتحة ام لا حصلت خلافات كبيرة وهذى من اكبر المسائل التي حصل فيها خلاف وصنفت فيها المصنفات لكن وصل ببعض الاتباع الى التعصب - 00:01:08

وتشدید بها فمن لا يرى استحباب المداومة عليها هي لا شك لا شك ان النبي صلى الله عليه وسلم جهر بالبسملة في بعض الاحيان والاصح انه الجهر الاصرار في البسملة الاصرار اکثر - 00:01:28

ولذلك الافضل الاسرار واحيانا يجهر ببيان انها من السنة التي اه فعلها النبي عليه الصلاة والسلام. لكن بعض العلماء يرى ان الجهر هو الاولى دائمًا فماذا يفعل؟ يقول يستحب له - 00:01:49

للرجل ان يقصد الى تأليف القلوب بترك هذه المستحبات يعني الشيء الذي يرى انه مستحب ويرى ان القوم الذين عنده يرون انه ليس بمستحب ويترك هذا المستحب ليتألف قلوب المؤمنين - 00:02:11

يتتألف قلوب المؤمنين لهذا مقصود تألف القلوب ليس كما يظن بعض الناس ان تألف القلوب المؤمنين ومراعاة شعورهم وتأليف قلوبهم. بعض الناس يظن انه من المداهنة في الدين. مداهنة هو ان يترك - 00:02:32

الواجب الذي رجحت مصلحة بيانه او ترك المستحب الذي رجحت مصلحة بيانه لامر دنيوي ليس لاجل الله او لاجل مراد الله اما اذا ترك الشيء لله لتأليف قلوب المؤمنين فهو لله - 00:02:48

المقصود تعريف القلوب مقصود. ولذلك شرع التواضع وشرع العفو. وشرع البذل وشرع السلام وشرعت الابتسامة وشرع بذل المعروف كل هذه الاشياء مقاصد كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اوائل ما جاء لما جاء الى المدينة من اوائل ما كان يقول به ايه الناس - 00:03:12

انكم لن تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولن تؤمنوا حتى تحابوا الا ادلكم على شيء اذا فعلتموه تحاببتم؟ افشو السلام بينكم وقال تبسمك في وجه اخيك صدقة الى اخر الاشياء التي لا تخفي عليكم - 00:03:33

يقول الشيخ يستحب للرجل ان يقصد الى تأليف القلوب بترك هذه المستحبات لأن مصلحة التأليف في الدين اعظم من مصلحة فعل مثل هذا هذا فعله مستحب ومصلحة الدين التأليف تصل الى درجة الوجود - 00:03:49

ما لم يكن في على شيء محرم هذه التي تخفي على كثير من الناس ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم ربما ترك بعض الشيء مراعاة لتأليف القلوب وربما اعطى - 00:04:11

اشياء كثيرة لتأليف القلوب. بل ان الله شرع شارع ايش؟ من الزكاة نصيب مؤلفة قلوبهم هذا يدل على ان الشيء الذي لا يحل ان يعطى للاغنياء ابيح للمؤلفة قلوبهم. يدل على تعظيم هذا الشيء - 00:04:31

ولذلك حرمت النعمة بتأليف القلوب. حرمت سوء الظن. حرمت التجسس. كله لاجل ايش القلوب نعم كما ترك كما ترك لان مصلحة التأليف لان مصلحة التأليف في الدين اعظم من مصلحة فعل مثل هذا. كما ترك النبي صلى الله عليه وسلم تغيير بناء البيت لما فيه لما في ابقاءه من تأليف - 00:04:56

القلوب وكما انكر ابن مسعود على عثمان اتمام الصلاة في السفر ثم صلى خلفه متما وقال الخلاف شر. هذا هذا في المسند الحديث هذا وفي سنن أبي داود بسند صحيح - 00:05:33

وهو قاعدة من قواعد السلف التي ينبغي ان ان يتمثلها المسلمين وهي ان عثمان رضي الله عنه النبي عليه الصلاة والسلام كان في الحج يقصر في السفر كله يقصر ما صح عنه انه اتم ففي مني كان يقصر يصلی الرابعة - 00:05:48

ركعتين وابو بكر كذلك وعثمان صدرا من خلافته ثم ان عثمان تأول انه تأهل بمكة او لان بعض الاعراب كما جاء كان لما جاء من الحج من قابل - 00:06:12

كان يقول لا زلت اصلي ركعتينمنذ فارقتكم لما جاء ووجد الخليفة يصلی ركعتين المسلمين يصلون ركعتين الظهر والعصر والعشاء ذهب الى الbadia يصلی ركعتين فتأول عثمان ان يعلم الناس الاعراض حتى لا يقع مثل هذا الشيء. المهم له عذر رضي الله عنه - 00:06:30

فصلى بالناس اربعا صلى خلفه ابن مسعود اربعا فلما صلى اربعا قال لي من اربع ركعات ركعتان متقبلتان. لا حول ولا قوة الا صليت خلف رسول الله وسلم ركعتين وابي بكر وعمر - 00:06:52

تبين ان هذا الشيء الذي فعله خلاف السنة. الذي فعله عثمان فلما صلى باصحابه ورجالهم اهله هو مفتى اهل الكوفة القاضية فلما صلى بهم صلى اربعة فقالوا يا ابا عبد الرحمن انكرت على عثمان ان اتم ثم تصلي اربعا قال الخلافة - 00:07:11

خلافه ما اجعلها قضية من يقول ان الخليفة غير في السنة وظيع السنة وكذا واثار عليه قال الخلاف شر وحصل مثل هذا مع ابي ذر رضي الله كما في المسند ايضا - 00:07:36

ابو ذر رضي الله عنه مع ان عثمان اقدمه من من الشام. كان في الشام وكان يشدد على الناس في كنز المال. كان له مذهب رضي الله عنه يرى انه ما زاد عن الحاجة - 00:07:53

وجب انفاق هو قول مرجوح من حيث الدليل وكان يشدد على الناس ان يكنزوا ما زاد عن الحاجة والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ما بلغ ان اديت زكاته فليس بكنز - 00:08:07

اخراجت زكاة المهم انه فكان فكتب معاوية امير امير الشام الى عثمان فيما يحصل من انكار ابي ذر على الناس وتشديده عليه فكتب عليه له ان اقدم يا بدر فقدم فاسكنه المدينة - 00:08:22

ثم استأنف في عثمان قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بلغ البناء سلعا اخرج من المدينة وقد بلغ البناء الناس الى سلع جبل سلع يعني كثر اهل المدينة - 00:08:44

فقال الى اين تريدين؟ قال الى الربذة فامر له بلقحات وخدمه فكان في في الربع ده حتى مات رضي الله عنه فيها والقصة المشهورة انه لما مات قال لامرأته - 00:09:01

وعده اجعلوا غسلوا لي واجعلوني على الطريق فان الحاج يمر فمر ابن مسعود فوجده قال من هذا؟ قالوا ابو ذر قال صدق رسول الله يأتي وحيدا وبيعه وحيدا وبيعه يوم القيمة وحيدا وبيعه يوم القيمة وحيدا. المهم انه - 00:09:20

لما صلى مع عثمان وصلى انكر كما قال ابن مسعود فلما صلى وحده باصحاب قالوا له يا ابا ذر كيف تكون؟ قال الخلاف شر خلافه شر وهكذا وصح عن علي بن ابي طالب رضي الله لما ولـيـ الخلافة وكان له في القضاـءـ والفتـيـةـ فيـ لهـ اـجـتـهـادـ يـخـالـفـ اـجـتـهـادـ منـ سـبـقـهـ منهـ خـلـفـاءـ - 00:09:37

ابي عمر فلما جاء اذا بالقضاء الذي يمشون عليه قضاة العراق على ما كان عليه عثمان رضي الله عنه فقال اقضوا كما كنتم تقضون  
فاني اكره الخلاف فاني اكره الخلاف - 00:10:05

واشار بمعنى كلامه الى ان ياتلف الناس معنى كلامه المقصود به ائتلاف الناس وترك الناس على قضاء يرى انه مرجوح لاجل لا يكون  
ايش ؟ اختلاف الناس ابن مسعود رضي الله عنه لما - 00:10:25

كان يورث في في الجد والاخوة يورثهم في زمن لا يورثهم اول الامر كان لان عمر كان يورثهم ثم غير اجتهاده فما ورث الاخوة مع  
الجد ابن مسعود لما بلغه رأي ابي امير المؤمنين كتب له لم يورثه - 00:10:46

فلما ولی عثمان امر بتوريثهم فكان يورثهم ابن مسعود بناء على ايش على اجتهاد الوالي السلطان الحاكم امير المؤمنين  
فقالوا لابن مسعود كيف ؟ قال نقضي كما كانت ائمتنا تقضي - 00:11:12

نقضي كما كانت ائمتنا تقضي. يعني ما يأمر به لولي الامر نقضي به. مسألة اجتهادية ليس فيها نص قطعي بل ان بعض السلف حتى  
المسألة التي فيها ولو رأي تأويل ضعيف واجتهاد ضعيف لا ينزع فيه - 00:11:37

فسريح لما جاءه لما كتب له ابن معاوية كان امير المؤمنين في زمن كتب اليه ان ورث المسلم من الكافر ولا تورث الكافر المسلم اول  
الامر كانوا يقضون على حديث النبي وسلم لا يرث المسلم من الكافر ولا الكافر الا المسلم - 00:11:54

فلما ولی عثمان وجاءه رجل اسلم فلما اسلم ومات ابوه حرمه حرمه اخوانه من الارث قال وانت اسلمت وال المسلمين لا يورثون الكافر  
من المسلم لا شك الى امير المؤمنين فقال بل اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاسلام يعلو ولا يعلى - 00:12:19  
لم يعلو ولا يعلى فكتب الى قضاة ان يورثوا المسلمين الكافرين طبعا هذا اجتهاد لكنه اجتهاد ضعيف يعني المسألة فيها نص. هذا هذا  
محتمل الدليل وهذا دليل عام محتمل في ايه يا نص ؟ مع ذلك ماذا اذا جاءت قضية لشريح فيها مثل هذه ؟ قال - 00:12:44

قضاء امير المؤمنين اي نقضي بينكم بقضاء امير المؤمنين ليس قضاعنا نحن ورائنا فكانوا لا يريدون اي شيء يسبب للجماعة طرقة او  
اثارة او تشويش كل ذلك بقصد تأليف القلوب تأليف الجماعة. لأنهم جربوا هذا الشيء - 00:13:04

اولا بتحذير ما في القرآن والسنة وثانيا ما جربوه في ما حصل من الشحناء التي صارت في زمن عثمان حتى خرجوا عليه وقتلوا. كل  
ذلك لأن استثارة النفوس والقلوب والشحناء فيما بينها حتى حصل ما حصل. صارت الفتنة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا  
تعودوا قلوب رجال الى - 00:13:28

ما كانت عليه في حديث حذيفة وهذا ينبغي القاعدة تحفظها الخلاف شر لا تجعلها دائما في القضايا الكبيرة لا ولو بينك وبين  
اصحابك. بينك وبين اهلك اذا كان فيها مجال لشيء ما يكون في معصية لله - 00:13:54

يتحمل يقول الخلاف شر. لا يدعه. تجد بعض الناس يسافرون في سفر يختلفوا نزيل ننزل هنا او في هذا المطعم او نسكن في هذا  
المكان او ننزل في هذه المدينة فيختلفون خلاف شر - 00:14:14

فاما لم يدرؤوا هذا الخلاف وذلك جرأه النبي صلى الله عليه وسلم بان يأمروا عليهم قال لا يخرج ثلاثة في سفر الا امرؤا عليهم رجالا  
منهم كما روى ابو داود - 00:14:30

لأنه الثلاثة يتنازعون الا اما الاثنان فقال لابي موسى ومعاذ بن جبل قال لهم تطاوعا ولا تختلفوا ما قال احدهما اميرها الاخر الاثنان  
يتطاوعان لا يعني ان اذا ما في امير خلاص يختلفون. لا يتطاوعان - 00:14:45

والخلاف شر فكيف بالامة عموما؟ لذلك ما وجد الكفار السبيل اليها الا بهذا في هذا الخلافات نعم وقال ايضا فالعمل الواحد يكون فعله  
يكون فعله مستحبة تارة وتركه تارة باعتبار ما يتزوج - 00:15:11

من مصلحة فعله وتركه بحسب الادلة الشرعية. والمسلم قد يترك المستحب اذا كان في فعله فساد راجح على مصلحته. كما ترك النبي  
صلى الله عليه وسلم بناء البيت على قواعد ابراهيم. وقال لعائشة لولا ان قومك حديث عهد بالجاهلية - 00:15:37

صوت الكعبة ولا الصقها بالارض ولجعلت لها باب يدخل الناس منه وباب يخرجون منه. والحديث في في الصحيحين فترك  
النبي هذا الامر الذي كان عنده افضل الامرين للمعارض الراجح وهو حدثان عهد - 00:15:57

قريش بالاسلام لما في ذلك من التتغیر لهم. فكانت المفسدة راجحة على المصلحة. ولذلك استحب الانفة احمد وغيره ان يدع الامام ما هو عنده افضل اذا كان فيه تأليف المأمومين مثل ان يكون عنده فضل فصل - [00:16:17](#)

الوتر افضل بان يسلم في الشفع ثم يصلي ركعة الوتر. وهو يؤمّن قوما لا يرون الا وصل الوتر فاذا لم يمكنه ان يتقدم الى الافضل كانت المصلحة الحاصلة بموافقته لهم بوصل الوتر ارجح من مصلحة فصله مع كراحته - [00:16:37](#)

مع كراءاتهم للصلوة خلفه. وكذلك قوم يرون مذهبهم يرى انه لا يجوز فصل الوتر مثل الحنفية فيرون ان الوتر تصلي كالمغرب فلا تصلي على العلم ما يجوز ان الصلاة واحدة ركعة واحدة منفصلة - [00:16:58](#)

فانت تصلي بهم امام وهذا يحصل بعض الناس الان ما يراعي انه يصلي وراءه ناس مذهب الحنفية فتجده يصلي ثلاثة دون ان تأمل من خلفه لا ينبغي له ان يراعي هذه الاشياء - [00:17:17](#)

آ او يصلي آ يعني والاصل في السنة هنا آ سنة ظاهر لكن لو كان القوم كلهم آ يرون هذا الشيء انه لا لا يستحبونه او لا يجيزونه فصلى بهم. ويريد يقول السنة الاكثر والثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم فصل الوتر - [00:17:33](#)

فربما ان نطبق هذه السنة، يتتحول الى مکروها اليهم هو. واما مامته. لأن هذا مذهبهم الذي نشأوا عليه. وهنا يقول يستحب له ان يصلها لأن الوصول وردت فيه سنة من حديث ابي بن كعب وان كان الفصل اکثر - [00:17:53](#)

فيجعل هذا الشيء الذي دل الشرع على اباحتة ها يقصد تأليف القلوب وهو مشروع هذاليس تطويل الصلاة مشروعه؟ كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم ومع ذلك ماذا قال؟ افتان انت يا معاذ - [00:18:14](#)

صلي بالليل اذا يخشى والشمس وضحاها. وامره بان يخفف وقال من ام الناس فليخفف فان فيهم الضعف والمريضه وهذا الحال قال فتان انت يا معاذ يعني وصل بك الى ان تفتتن الناس عن دينهم وتکرههم بالمسجد والجمعة - [00:18:32](#)

وتکرههم اليك هذا يدل على انه ينبغي ان يراعي هذا الشيء. يترك الاحب لماذا؟ لفعل ما هو اولى منه. نعم وكذلك لو كان من يرى المخافة ما المخافة بالبسملة افضل او الجهر بها. وكان المأمومون على خلاف رأيه - [00:18:51](#)

انا المفضول عنده لمصلحة الموافقة والتأليف التي هي راجحة على مصلحة تلك الفضيلة. كان جائزنا حسنا. الله اکبر وليس من المداهنة من المستحب لله نعم وقال ايضا الواجبات والمستحبات لابد ان تكون المصلحة فيها راجحة حتى الواجبات نعم - [00:19:16](#)

لابد ان تكون المصلحة فيها راجحة على المفسدة. اذ بهذا بعثت الرسول وانزلت الكتب. والله لا يحب الفساد. بل كل ما امر الله به فهو صلاح. وقد اثنى الله على الصلاح والمصلحين. والذين امنوا وعملوا الصالحات. وذم الفساد والمفسدين في غير موضع - [00:19:40](#)

حيث كانت مفسدة الامر والنهي اعظم من مصلحته لم يكن مما امر الله به. وان كان اخوان اذا كان الامر والنهي نتكلم هذا كلام يخفي الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لان هذا النقل من اين؟ من الاستقامة - [00:20:00](#)

يقول اذا كان الامر والنهي مفسدته اعظم من مصلحته يعني يأمر بمعلوم لكن ينتج منه مفسدة اعظم من الحصول بالمعروف او ينهى عن منكر لكن تحصل مفسدة اعظم من ذلك المنكر - [00:20:16](#)

في هذه الحالة يقول ايه وان كان قد ترك واجب حيث كانت مفسدة الامر والنهي اعظم من مصلحته لم يكن مما امر الله به. واضح يعني هذا الامر الان ترى شخصا - [00:20:33](#)

يفعل منكرا امرنا الله ان ننهى عن المنكر لكن لو نهيناه عن المنكر لازداد شرها فهنا يصبح هذا المنكر ليس مما امر الله بانكاره يعني مثلا شخص يشرب الخمر سلطان يشرب الخمر. فنهيناه فاصبح يلزم الناس ان يشربوا الخمر - [00:20:50](#)

يعني تحول من ان يشرب بنفسه الى ان يلزم الناس ان يشربوا الخمر فصار هذا اعظم اعظم مفسدة. فيقول ليس مما امر الله بانكاره في هذه الحالة كذلك الصورة الثانية - [00:21:17](#)

وان كان قد ترك واجب وفعل محرم. وان كان فحيث كانت مفسدة الامر والنهي اعظم من مصلحته لم يكن مما امر الله وبه وان كان قد ترك واجب وفعل محرم. اذ المؤمن عليه يتقي الله في عباد الله. وليس عليه - [00:21:31](#)

وهذا معنى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا عليكم انفسهم احفظوا الجملة هذى اذ المؤمن ها عليه ان يتقي الله في عباد الله ليس عليه فقط ان يرى انه يفعل شيئا امر الله به. قد يكون هذا الذي امر الله به في هذا الموضع لم يأمر الله - [00:21:54](#)

لم يرد الله ان يفعل وهذا يدل عليه تشريع كيف كان في اوله وهكذا الرجل الذي بال في المسجد ارادوا ان ينكروا عليه البول في المسجد بياح اجبيوني يا جماعة. لا يباح. ترك البائل في المسجد مباح في الاصل - [00:22:18](#)

غير مباح لانه منكر لكن لماذا قال دعوه لا تزرموه خشي عليه ان يرتد عن الاسلام لانها اعرابي ما يعرف هنا اعظم يغسل المسجد يظهر ويعلم الرجل ويبيقى مسلما. اما - [00:22:42](#)

يحمل مسجد ويرتد الاعرابي لها ليس هذا مما امر الله به. لان المسجد ما بني الا تعليم الناس الاسلام. دعوة الناس للسلام. تثبيت الناس للسلام يصبح ردا عن الناس عن الاسلام لا يمكن هذا. نعم - [00:23:02](#)

وهذا معنى قوله وهذا معنى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم اهتماما يتم ان ما يتم باداء الواجب فاذا قام المسلم بما يجب عليه من الامر بالمعروف. والنهي عن المنكر كما قام بغيره - [00:23:20](#)

من الواجبات لم يضره ضلال الضال وجماع ذلك يعني انسان امر بالمعروف ونهى عن المنكر بحسب القدرة او بحسب الضوابط الشرعية خلاص كون الناس ضلوا ما اطاعوه لا يضره هذا لانه - [00:23:40](#)

من انكر فقد سلم ومن كره فربى هذا امر الرسول لا يضركم من ضل اذا اهتديتم اي قوموا بالواجب بها. الواجب الذاتي من اداء الواجبات وترك المحرمات والواجب في في ايش - [00:23:58](#)

في امر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يظن بعض الناس ان المعنى لا يضركم من ضل اذا اهتديتم يعني اذا اهتديتم في انفسكم لا يضركم الناس فلا تأمروا بما لا - [00:24:15](#)

لان هذه الاية لها معنيان معنى مع الاستطاعة ومعنى مع العجز مع الاستطاعة هو ان تؤدي ما اوجب الله عليك من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بقول النبي صلى الله عليه وسلم فمن لم يستطع فمن لم يستطع الى اخره. ها - [00:24:28](#)

الحديث هنا اذا اديته لا يضرك من ظل اذا اهتديت لا يضرك بل انت مصلح لم يطع وهذا الاصلاح الذي لم تطع به يدفع الله به عن الناس وما كان ربك ليهلك القرى بظلم - [00:24:43](#)

واهلها مصلحون. ظلم عندهم ظلم قيل انه بشرك. حتى بعض التفاسير او بظلم عام ظلم الناس بعض. ما دام فيها مصلحون ليس المعنى اذا كان المصلحون ازالوا المنكر اذا ما فيهم ظلم - [00:25:02](#)

لو فهمت الاية اذا المصلحون ازالوا المنكر ازالوا الظلم هل تبقى القرية فيها ظلم اذا اصل العذاب الهلاك ما لهم مسامح لان الله ما يظلم لكن الظلم موجود والمصلحون موجودون - [00:25:19](#)

مصلحون مو صالحون ينكرون ولا ولا ينفع بهم الناس هم مصلحون هنا يدفع الله ما يهلكه لان اول الاية يقول فلولا كان من القرون من قبلكم اولوا بقية ينهون عن الفساد في الارض - [00:25:38](#)

ايش الاية في قبل هذه الاية؟ فلولا كان من القرون من قبلكم اولوا بقية ينهون عن الفساد في الارض الا قليلا من انجينا منهم واتبع الذين ظلموا ما اترفوا فيه - [00:25:58](#)

وكانوا مجرمين فيها بقية من هم البقية؟ البقية الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر البدع ينهون عنها ويمررون بالسفن. المحرمات ينهون عنها وينهون عن المنكرات وهكذا لكن ما احد اطاعهم وما كان ربك ليهلك القرى بظلم واهله - [00:26:13](#)

مصلحون هذا الاول هذا القسم الاول ان الامر يأمر. القسم الثاني ان لا يستطيع ان يأمر ولا ينهى هذا الذي قال في ان النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاية - [00:26:36](#)

قال امروا بالمعروف ونهوا عن المنكر حتى اذا رأيتم شحا مطاعا وهو المتبعا واعجاب كل ذراع برأيه ودنيا مؤثرة فعليك بخاصة نفسك. خلاص اصبح الامر معروف غير له مجرى لان هنا يدخلون في معنى قوله تعالى فذكر ان نفعت الذكر - [00:26:53](#)

بعض العلماء يقول هذا متى تأمر تنهى عن المنكر؟ ان كان للامر بالمعروف والنهي عن المنكر ايش منفعة ولكن هذا متى يكون

الصحيح انه لا يكون الا اذا لم انطبق هذا الحديث - 00:27:14

دنيا مؤثرة وهو متبعا واعجاب كل دائر رأي برأيه. هذه في هذه الحالة عليك وخاصة نفسك لانه انعدم مصلحة الامر بالمنكر نعم وجماع ذلك داخل في القاعدة العامة فيما اذا تعارضت المصالح والمفاسد والحسنات والسيئات او تزاحمت فان - 00:27:31  
انه يجب ترجيح الراجح تعارضت او تزاحمت التعارض هو ان لا يمكن هذى الا مع هذه تعارضت اذا اوجدنا المصلحة لابد ان ندفع المفسدة. او اذا وجدنا مصلحا لابد ان ندفع - 00:27:58

مصلحة اخرى اذا دفعنا مفسدة لابد ان نفسد ندفع مفسدة اذا دفعنا مفسدة لابد ان نبقي مفسدة اخرى او تزاحمت اصبح هناك تزاحم بين المفاسد والمصالح او بين المصالح بعضها مع بعض - 00:28:18  
بعضها مع بعض لا يمكن ان يفعل هذه المصلحة الا باي يفوت تلك المصلحة او لا يمكن ان يفعل هذه المصلحة الا باي يوجد تلك المفسدة او يبقي تلك المفسدة - 00:28:36

فانه يجب ترجيح فانه يجب ترجيح الراجح منها فيما اذا ازدحمت المصالح والمفاسد وتعارضت المصالح والمفاسد فان الامر والتهي وان كان متضمنا لتحصل مصلحة لتحصل مصلحة ودفع مفسدة فينظر في المعارض له - 00:28:49  
فان كان الذي يفوت من المصالح او يحصل من المفاسد اكثرا لم يكن مأمورا به بل يكون محظيا اذا كانت مفسدته واكثرا من مصلحته يعني يمكن يكون الامر الشرعي يكون منها يعني محظيا اذا كان فيه مفسدة - 00:29:12

اذا كان فيه مفسدة يكون منها عن اذا يتحصل منه مفسدة اعظم من مصلحته. هو مجرد اي مفسدة لا اعظم من مصلحته نعم لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة. هذا الكلام. هنا ليست بي ايش؟ بميزان الاهواء والاراء - 00:29:32  
الاذواق كثير من الناس عليه بالذوق او المجتمعات تفرض عليه لا ميزان الشريعة ميزان الشريعة وقد تكون المفسدة ضعيفة والمصلحة عظيم مثل ايش؟ مثل بيع او انبات وزرع العنب والتمر - 00:29:54

ما مصلحة عظيمة الا يتخد منه الخمارون خمرا خمر به. هل لم نعمل بيع او شراء العنب او تجارتة؟ لاجل تخاف ان يوجد خمارون؟ لا الا في حالة واحدة قالوا اذا باعه على من عرف انه يتتخذ خمرا - 00:30:15  
واحد صاحب مصنع خمر ويجيء يشتري مزرعة كلها تمور هذا واضح انه للخمر فهذا لا يجوز بيعه لان هذا البيع يتوصل به الى مفسدة. هذه المصلحة التجارية يتوصل بها الى مفسدة - 00:30:40

اما اذا كان لعموم الناس فلا فمتى قدر الانسان على قبلها الكلام الجميل لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة. نعم لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة. فمتى قدر الانسان قدر الانسان على اتباع النصوص؟ هكذا؟ نعم - 00:30:57

فمتى قدر الانسان على اتباع النصوص لم يعدل عنها؟ والا اجتهد رأيه لمعرفة الاشباه والنظائر. يعني اذا لم يكن فيها نص اذا وجد المسألة فيها نص خلاص هو القاضي اما اذا ما فيها نص فانه يذهب الى القياس الاشباه والنظائر - 00:31:23  
نعم وقل ان تعوز النصوص. ان تعوز. وقل ان تعوز النصوص من يكون خبيرا بها. وبدلالاتها على الاحكام. اذا كان الشخص او الطائفة جامعين بين معروف ومنكر. يعني التي التي نهاها او نأرها - 00:31:38

الطائفة التي نقيم عليها الامر بالمعرفة عن المنكر جامعين بين معروف ومنكر نعم اذا كان الشخص او الطائفة جامعين بين معروف ومنكر بحيث لا يفرقون بينهما. بل اما ان يفعلوهما جميعا او يتركوهما جميعا - 00:31:59  
لم يجز ان يأمروا بالمعرفة بمعرفة ولا ان ينهوا عن منكر. بل ينظر فان كان المعروف اكثرا امر به وان استلزم ما هو دونه من منكر ولم ينه عن منكر يستلزم قبل ينظر - 00:32:20

فان كان المعروف اكثرا امر به يعني اذا وجدنا انه اذا امرناه بالمعرفة سيفعل اكثرا مثل شخص الجهاد اذا امرناه بالجهاد يشرف يتعدى الحدود ويقتل من لا يحل قتله. فهذا لا لا يؤذن له - 00:32:35  
لا يؤمر بالجهاد لانه يتعدى الحدود شرعية لكن ان كان لابد منه ونظرنا فيه فاذا مصلحة الجهاد اعظم مما يحصل منه من فساد ويمكن

ان يعني مثلا قد يتجاوز في الغنائم - 00:33:00

قد لا يعطي يقسمها على اهلها المستحقين لها الا نحو ذلك من الاشياء. فهذا في هذه الحالة يقول ويقول فانه كان المعروف اكثر امر به وان استلزم ما هو دونه من المنكر. يعني قد يكون معه شيء منكر لكنه اقل - 00:33:19

من آن مصلحة هذا المعروف. نعم. ولم ينهى ولم ينه عن منكر يستلزم تفويت معروف اعظم منه. نعم. بل يكون النهي حينئذ من باب الصد عن سبيل الله. ولم ينه عن منكر - 00:33:38

يستلزم يستلزم تفويت معروف اعظم منه يعني اذا نهينا عن فعل هذا المنكر فات معروف اعظم من هذا من مصلحة انكار هذا المنكر فذهب هذا المعروف ففي هذه الحالة وهذا من الصد عن سبيل الله. خلى على منكره - 00:33:53

لان المعروف الذي هو يأتي منه اعظم مصلحة من المنكر الذي يفعله وهكذا بل يكون النهي ما ذكرنا لكم. المزارع عنده مزرعة. قلنا لا تبيع على الخمارين اما ابيع للجميع ولا ماني مزرعة كلها بقفلها - 00:34:15

ويهلك الناس يهلكون من الجوع ماذا نقول له ما في الا هو هنا اضطر انه صار للناس فيه اضطرار فنقول له نسكت عنه ما نهاه نخشى انه ايش يمكن انه يتحول الى يقول لا ابيع اصلا الا على الخمارين - 00:34:40

يتركهم يقول لانهم يدفعون اكثر وفي هذه الحالة ايش؟ لا ينهى عنه لانها فساد كل هذا عند الازدحام يذكرون ايش؟ عند الاشياء الضيقة ليست عند الاشياء التي فيها متسع بل يكون نهيه حينئذ من باب الصد عن سبيل الله. والسعى في زوال طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم. وزوال فعل الحسنات. وان - 00:35:02

كان المنكر اغلب نهي عنه. وان استلزم ما هو دونه من المعروف. ويكون الامر بذلك المعروف المستلزم للمنكر الزائد امرا بمنكر وسعيا في معصية الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. وان تكافى المعروف ايوه هذه السورة الثالثة. اذا - 00:35:30

عارضة صار متكافئين المعروف والمنكر. ايوه وان تكافى المعروف والمنكر المتلازمان لم يؤمر بهما ولم ينه عنهما اذا امرنا بالمعروف صار معه المنكر اذا نهينا عن المنكر زال معه المعروف - 00:35:50

الذى هو مثله متكافئ ليس معروفا اقل شأنها او منكر اقل شأنها ممكنا يحتمل لا هذا مقصوده. يقول لم يؤمر ولم ينهى الامر يسكت عنه ليس سكوت رظا عن المنكر - 00:36:11

المنكر هنا يكره يصبح مع مسألة ايش فمن كره بقلبه فقد برى وان تكافى المعروف والمنكر المتلازمان لم يؤمر بهما ولم ينه عنهما فتارة يصلح الامر وتارة يصلح النهي وتارة لا - 00:36:27

يصلح ولا امر ولا نهي. نعم. حيث فتارة يصلح الامر يعني في الاولى. اذا كان الامر نافعا. وتارة يصلح النهي اذا كان النهي عن المنكر اكثر مصلحة. وتارة لا يصلح لا امر ولا نهي. اذا تكافى حيث كان المنكر والمعروف متلازمين - 00:36:48

وذلك في الامور المعينة الواقعة. اي نعم. هذا ليس هذا في الامور المعينة الواقعة ليس في الاحكام العامة ليس في الاحكام العامة. ولذلك تجد بين العلماء من العلماء في الفتاوي الواقعية. وهذا ما يلخص بعذ طلاب العلم - 00:37:09

ويجعلهم لا يحسنون الموازنة الامور المعينة واقعة معينة شيء معين هذا هو الذي ينظر في الموازنة بينه اما العامة فاذا كان الشيء من مما يدخل تحت الربا مثلا ينهى عنه عموما - 00:37:28

ادخل تحت الخمر يقال هذا من الاشياء المحرمة عموم ما يسكت عنه لانه في قضية معينة موجودة في لا. يبين ان هذا من الاشياء المحرمة يبين الحكم واضح يا اخوان؟ يقول هذا يسكت عنه في الامور المعينة الواقعة - 00:37:47

ليس في الاحكام العامة لا الاحكام العامة تغير الشريعة ما يأتي شخص ويقول لا تنكروا الربا لا تنكروا الخمور لكن لا يعني هذى احكام شرعية موجودة في الكتاب والسنّة ومن هذا الباب اقرار النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن ابي اوبي لعبد الله بن ابي وامثاله من ائمة النفاق والفحور لما لهم من - 00:38:05

الاعوان فازالة منكره بنوع بنوع من عقابه مستلزم ازالة معروف اكبر من ذلك. بغضب قومه وحميته وبنفور الناس اذا سمعوا ان محمدما يقتل اصحابه واضح الكلام ومن هذا الباب قضية مثلا لاما ان الذين جاءوا بالافك عصبة منكم - 00:38:30

ااا والذى تولى كبره منهم لهو عذاب. من الذى تولى كبرهم عبد الله بن ابي رأس المنافقين والنبي صلى الله عليه وسلم يعلم انه رأس المنافقين. لكنه زعيم الخزج بل انه - [00:38:53](#)

بایعوه على التملیک على المدینة هو رجل كبير تحته قبیلة کبیرة وهم الانصار انصار النبي صلی الله علیه وسلم. والعرب لا تزال الحمية فيهم موجودة بدلیل انهم حصل منهم في هذه القضية نفسها - [00:39:06](#)

لما قام النبي وسلم من يعذرني من رجل قال في اهل بيتي وانا لا اعلم عن اهل بيت الله في قضية الافک. فقام سیدی بن حضیر وهو من الاوس فقال يا رسول الله اخبرنا منه ان كان مننا - [00:39:21](#)

قتلناه من الاوس وان كان من اخواننا الاخرز الخزج اعطوناه فقتلناه وقام سعد بن عبادة الرجل الصالح من الخزج ومن کبار الخزج وقال كلمة اخذت عليه قال كلمة بمعنى خسئت - [00:39:37](#)

والله لا نعطيك اياد نسي نفسه اذا ثارت الحمیر وقامت الخزج وقامت الاوس حتى كادوا ان يقتتلوا فقال النبي صلی الله علیه وسلم يا ايها الناس وهدأهم هنا العصبة الذين منهم جاؤوا بالافک من المتنسبین منهم من المؤمنون منهم حسان ابن ثابت - [00:39:57](#)

يسطح من المهاجرين الاولین ومن اهل بدر من اثناء ابن خالة ابی بکر الصدیق کان ينفق عليه ابو بکر الصدیق رضی الله عنہ ونمهم حملة بن جحش امرأة عبد الرحمن ابن عوف - [00:40:15](#)

اخت زینب بن جحش يتکلمون في هذه الاشاعة لما سمعوها تکلموا فيها لكن من اللي تولى کبرها عبد الله ابن اقام النبي صلی الله علیه وسلم حد القذف لما نزل القرآن على حسان وحمنة ونسطح ولم يقمه على - [00:40:29](#)

عبد الله بن ابی لماذا؟ هل هذا يدخل في قوله قول النبي صلی الله علیه وسلم کان من کان قبلکم اذا آسرق الضعیف فيه ما قاموا عليه الحد او زنا - [00:40:48](#)

واذا سرق الكبير او زنا الشريف لم يقموا على الحد. هل يدخل هذا في هذا؟ لا ما يدخل هذا في هذا لان هنا ليست المصلحة عائدة الى مداهنة في الدين. انما مراعاة لقبیلة مسلمة يخشى عليها الفتنة - [00:40:59](#)

يخشى الفتنة والدرا لانه يقوم مع هذا اتباعه من المشرکین اتباعه من المنافقین بعض من تغلبه الحمية من المؤمنین والله يقول وفيکم سماعون لهم من المؤمنین فاذا درأ النبي صلی الله علیه وسلم هذا ولم يقم حد القذف - [00:41:18](#)

على هذا الرجل ليس کرامۃ له وانما مراعاة لدرء الفتنة لدرء الفتنة مثل ما قال في الرجل الاخر لا لا يقول ان يتحدث الناس ان محمدما يقتل اصحابه. هذه جاءت في رجلین في هذا عبد الله بن ابی في قضية اخرى - [00:41:38](#)

قضیة لما كانوا في الغزوہ وقال ومثلنا ومثلهم الا کما قال الاول سمن کلبک يأكلک والله لئن رجعنا الى المدینة ليخرجن الاعز من الاذل الااعز. الانصار والاویس والخزج والاذل للمهاجرين يعني في نظره - [00:41:57](#)

فجاء الخبرین فقال و قالوها فامر فقال له عمر يا رسول الله اذن لي اظرب عنقه قال لا لا يتتحدث الناس ان محمدما يقتل اصحابه هناك مشکلة اخرى سیتتحدث العرب وقریش وتشیع القضية لا تتبعوا محمدما فانه اذا غضب عليکم قتالکم اذا اخطأتم - [00:42:14](#) يشوهونها الى درجة شديدة. ويصورونها بصور اخرى ايضا فيصبح الناس يرتدون عن دین الله ويصدون عن سبیل الله بمثل هذا هذه الاشیاء. فكان النبي صلی الله علیه وسلم يراعی ذلك - [00:42:34](#)

الراعی هذا وقال ايضا اذا لم يزل المنکر الى بما هو انکر منه صار ازالته على هذا الوجه منکرا وادا لم يحصل المعرفة الا بمنکر مفسدته اعظم من مصلحة ذلك المعرفة كان تحصیل ذلك المعرفة على هذا الوجه منکرا. نعم کم - [00:42:48](#)

القاعدة في هذا انه ينظر فيه ایش بمیزان الشریعة ومن الذى يحسن میزان الشریعة العلماء وما حصل من هذه اللختات والامور الا بان الناس تعدوا على العلماء واصبحوا يتصرفون - [00:43:11](#)

بما يشاء حتى امور عظيمة جدا يقيمون الجھاد دون الرجوع الى العلماء يقيمون ثورات ويخرجون ويقوم طفل صبی في السن وفي وفی الذهن ويعمل ایش؟ بالفیسبوک يرسل للناس ایش اسمه وائل غنیم ولا ایش اسمه هذا - [00:43:28](#)

اللي حصل في مصر ونکبت دولة عظمی ها بالفیسبوک. ایش يريد هذا؟ راجع العلماء تبین من این یغذی ومن این یؤتی ما حصل في

لبيبا ما حصل في سوريا حصل في سوريا اطفال بدأوا فيها في درعا - [00:43:46](#)

ثم قام من قام معه مراجع العلماء ما نظروا ماذا؟ مآل هذه الامور ما الذي يحصل هل هذا الوضع الموجود يرضاه الله هل يأتي شخص يخاف الله عز وجل ويقول هذا الذي يريده الله - [00:44:03](#)

بتقطير الناس وتشريدهم وتدمرهم والله نهى عن قتل المشركين الذين لم يقاتلوا نهى كان ينهى عن النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل ايش ؟ الشيخ الفاني والصبي والمرأة ينهى عن ذلك ويأمرهم لما رأى طفل امرأة - [00:44:20](#)

مقتولة ارسل قال الى خالد قال ادرك خالدا وان هو عن قتل النساء ما يحل هذا الشيء فكيف بنساء المؤمنين آآ صبيانهم يعرضون لمثل هذا الشيء لاجل ماذا؟ حرية حرية - [00:44:39](#)

ايضا الحدث ما هو حرية حرية ايش ليس الهدف هو اعلاء كلمة الله حقيقة. هذا نكون واقعيين. لأن الواقع ما هو الموجود الذي يحصل هل الواقع ان تقام كلمة الله حقيقة؟ ليس هذا الواقع. هذا تونس اقاموا كلمة الله حقيقة. هذوا مصر اقاموا كلمة الله حقيقة - [00:44:56](#)

في ليببا اقاموا كلمة الله حتى تونس الذين ترك لهم المكان ومشى حكموا هو حسين العابدين راح وجاب بداره شين عابدين ثانية وش القضية؟ من يحكم بدسستور ليس حكم الله عز وجل هو طاغوت - [00:45:19](#)

لا يكبر راسه بانه اسلامي ولا يكبره الاحزاب هو طاغوت طاغوت احمر طاغوت اخضر طاغوت كيف سمه ايمان لأن من لم يحكم بنشر الطاغوت لكن الشكوى لله. صار حتى الطواغيت - [00:45:39](#)

عماميم وتصير جبة وشيخ نعم كلام ابن القيم جميل هذا في وقت كلام ابن القيم ما في وقت لأن فيه نتمنى ان في وقتنا ما ضاق الوقت جدا والاخوان يبغون نسمح لهم بهذا اذا احد عنده سؤال او شيء استدرك تكميل سم - [00:45:55](#)

مم طيب لباس لا ما فيها شيء الجهر مرة كذا ما في والامر يعود ما بين السنة وعدتها. السنة هل هذا الافضل او عدمه ليش القضية انك؟ بدعة او ابو ظلال او نحو ذلك لا - [00:46:29](#)

لا يكذبون عليك بس وش اللي ضارة؟ يحكمون وخلاص انت هم قبل يكفرون الحكم انهم ما يجد الرجوع وانهم ما انهم ما يحكمون. ليه ما اهم شيء الكرسي بس - [00:47:07](#)